@ 137 @ اليمين على حسب الجواب وا أعلم . .

قال : وإن كان معقوداً ببناء أحدهما كان له مع يمينه . .

ش : لأنه ترجح بالعقد ببنائه دون صاحبه ، واليمين في جنبة أقوى المتداعيين ، لكن شرط هذا العقد أن لا يمكن إحداثه عادة ، عند القاضي وأبي البركات ، وظاهر كلام الخرقي الإِطلاق ، وا أعلم . .